۞ تصاعد ظاهرة الإسلاموفوبيا في ظل العولمة
- دراسة حالة: فرنسا-

أ/ هبة بوكر الدين
أستاذة مساعدة في القانون الدولي الإنساني
جامعة باجي مختار - عنابة-

مقدمة:

يشهد حقل العلاقات الدولية رواجا لعدد من الأطروحات التي تؤسس لحالة من التمايز بين الشعوب، وذلك استنادا إلى خلفيات حضارية نجد تبريرا لها في الاختلافات اللغوية والعقائدية، وإن كانت أطروحة صدام الحضارات قد أثارت جدلاً واسعا حول مدى صدقية وحقيقة خطوط التقسيم الحضاري، وإمكانية الصدام بين مجموعات بشرية كبرى، فإن أحداث 11 سبتمبر 2001، وما تبعها هلع عالمي حول الأعمال الإرهابية،قد أبان عن واقع واضح حسبته حالة من الحساسية والعدائية للإسلام، خاصة في أوربا ضمن ما أصبح يروج له بالاسلاموفوبيا.

ترتبط هذه الظاهرة الآن في السياسة العالمية بنظرة اختزالية للإسلام كدين وثقافة على أنه مجموعة من العقائد التي تحض على العنف والرجعية والنظرة السلبية للآخرين، بل تعدى الأمر لأن تصبح هذه النظرة أساسا لتصرفات تمييزية ضد المسلمين، ومبررا للمطالبة بسياسات تحد من حقوق وحريات مسلمي الغرب، أو تخضعهم لرقابة أمنية متزايدة وكثيرا ما انفجرت

هذه المخاوف في صورة أحداث عنف وتمييز وجرائم كراهية ضد المسلمين.

إزاء هذا التطور الخطير ومع تراجع خطاب التطرف فإن التساؤل يفرض نفسه:

هل ما يشهده الغرب من حساسية تجاه الإسلام والمسلمين هو فعلا حالة من الخوف المبالغ فيها والمعاداة في ظل شعارات فهم الآخر واحترام خصوصياته "**العولمة الثقافية**"، **أم إن الأمر يتعلق باستشعار خطر حقيقي و بفوبيا تجد لها ما يبررها في واقع السياسية العالمية وتحدي الإرهاب العابر للحدود؟**

وعلى هذا الأساس سأعالج الإشكالية المطروحة في النقاط التالية :

أولا : أسباب تنامي ظاهرة الاسلاموفوبيا في فرنسا وانعكاساتها السلبية على أوضاع المسلمين .

1- أسباب تنامي ظاهرة الاسلاموفوبيا في فرنسا

2- انعكاساتها السلبية على أوضاع المسلمين .

ثانيا : مدى شرعية الممارسات الفرنسية اتجاه المسلمين في ظل فهم ثقافة الآخر

1- مدى دستورية كل من قانون حظر ارتداء الحجاب والنقاب.

2- مدى توافق القانونين (حظر الحجاب في المؤسسات التعليمية و الحكومية وحظر ارتداء النقاب) مع العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية لسنة 1966.

3- مدى توافق القانونين مع الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان.

- خاتمة

- قائمة المراجع

أولا : أسباب تنامي ظاهرة الاسلاموفوبيا في فرنسا وانعكاساتها السلبية على أوضاع المسلمين.

إن مصطلح الاسلاموفوبيا يتكون من كلمتين الأولى: الإسلام والثانية أصلها إغريقي، وكانت تستخدم في ميداني التحليل النفسي وطب الأمراض العقلية لتوصيف حالة من الهلع المبالغ فيها والغير مبررة في الغالب، وعلى هذا الأساس الاسلاموفوبيا هي حالة من الهلع الشديد والغير المنطقي من الإسلام والمسلمين.

إذن ما هي أسباب تنامي العداء للإسلام في فرنسا؟ وما هي انعكاساتها السلبية على أوضاع المسلمين؟[1].

1- أسباب تنامي ظاهرة الاسلاموفوبيا في فرنسا:

أ- صعود اليمين المتطرف في فرنسا:

عرفت السنوات الأخيرة خاصة منذ التسعينات نجاحات لافتة لأحزاب أقصى اليمين، أو ما يطلق عليها أحيانا بأحزاب اليمين المتطرف في أغلب دول أوربا الغربية خاصة في النمسا، النرويج، الدانمارك،هولندا،سويسرا وفرنسا، سواء في الانتخابات المحلية وحتى البرلمانية والرئاسية، تفاوتت النتائج التي أحرزها أقصى اليمين في أوربا الغربية بين الوصول إلى الحكم أو المشاركة فيه أو الاقتراب من تحصيله[2]، ولكن الملاحظ أن صعودها اقترن بظاهرة أخرى متزامنة هي تصاعد الكراهية ضد المسلمين في فرنسا من طرف "الجبهة الوطنية ".

فحسب اعتقادهم هي ظاهرة فكرية بدأت تتقوى لتصبح إيديولوجية ترتبط بنظرة اختزالية وصورة نمطية للإسلام ومعتنقيه من المهاجرين في أوربا كمجموعة محدودة وجامدة من العقائد التي تحض على العنف

والرجعية والنظرة السلبية للآخر وترفض العقلانية و المنطق وحقوق الإنسان.

فالعداء للأجانب، ورفض الأقليات وفكرة التعددية الثقافية والدفاع عن هوية إثنو وطنية وعن التقاليد القومية التاريخية ، والدعوة للحد من الهجرة ، أحد أهم بنود برنامج "الجبهة الوطنية "الفرنسية وهو أول حزب استخدم الاسلاموفوبيا في دعايته وحملاته الانتخابية.

فهذا البرنامج السياسي "لحزب الجبهة الوطنية"لاقى رواجا كبيرًا،ليس لأنه مقنع وإنما هو استجابه لنسق فكري وتصور نمطي في عقل الفرنسي عن المسلمين في أوربا ترسخ أكثر بعد أحداث 11 سبتمبر 2001[3].

إذن العداء للإسلام و المسلمين أو انتشار ما يسمى بالإسلاموفوبيا كنتيجة لتبني الأحزاب السياسية اليمينية المتطرفة عامة وفي فرنسا خاصة في خطاباتها الموجهة للناخب الفرنسي[4].

وتجدر الإشارة إلى أن الغرب ليس كله يمين متطرف، ولكن ما يمتلكه اليمين من إمكانيات إعلامية وما يتلقاه من دعم خارجي وتغلغل في مواقع مؤثرة يعطي انطباعا على أنه قوة شعبية ، لذلك على الجالية المسلمة انتهاج الطرق القانونية التي تكفل حرية المعتقد وممارسة الشعائر الدينية [5].

ب- أحداث 11 سبتمبر 2001:

تمثل أحداث 11 سبتمبر نقطة تحول في العلاقات بين الدول الغربية والعربية المتهمة في ضلوع أفرادها في تلك الأحداث ولقد أثّرت الأخيرة على مفهوم التهديد والخطر ولقد أصبح تحديد مفهومها في الصراعات الدولية الحالية قائما على أساس ثقافي وليس على أساس إيديولوجي أو اقتصادي أو سياسي، فالمواطن الأوربي جعل من القيم الثقافية معيارا

لتحديد مصدر الخطر، و بالتالي فالتهديد مصدره كل من يختلف عن الشعوب الأوربية في القيم و المعتقدات[6].

فأحداث 11 سبتمبر والممارسات المتطرفة لبعض الجماعات التي ترفع شعار الإسلام والبيئة الدولية الراهنة وما تشهده من صراعات مختلفة تضع العالم الإسلامي في بؤرة الصراع وتحيّز بعض الأوربيين الثقافي والتاريخي ضد الإسلام والمسلمين، فالإحساس نحو المسلم الفرنسي تغير بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 حيث خلقت معادلة مفادها **الإسلام يساوي الإرهاب** [7].

فلقد أصبح الرأي العام في الدول الغربية يشوّه صورة الإسلام والمسلمين بتقديم صورة نمطية تؤكد أن عدو الإنسانية هو الإسلام والمسلمين، إذ دعم هذا الوضع حالة الإرباك واليأس لدى الأفراد في الغرب بشأن أمنهم وهوياتهم، وهي الحالة التي تدفع غالبا إلى تدهور القدرة على فهم وجهة نظر الآخرين، والقدرة على مقاومة إغراء إنهاء تحليل الموقف عند نقطة معيّنة، مع ما يتبع ذلك من درجة عالية جدا من الإثارة والانفعال النفسي، اللذين ينشآن من شعورين متداخلين؛ هما: الشعور بالغضب والشعور بالخوف، فالشعور بالغضب قد يتحول إلى ممارسات القسر والإكراه[8].

أما الشعور بالخوف فيترجم في قناعة المصابين بالإسلاموفوبيا وبأن المسلمين مجموعة واحدة، و أنهم منخرطون في حركة سياسية عالمية لفرض هذه الرؤية على الآخرين في حرب حضارية لا تتوقف، أما المسلمون فيشعرون بمخاوف الاضطهاد والتمييز والمعاداة والكراهية من المواطنين الغربيين [9].

2- انعكاساتها السلبية على أوضاع المسلمين في فرنسا:

فرنسا " أم الحريات " "بلد حقوق الإنسان " دستورها أكد تمسكها بحماية حقوق الإنسان والحريات، هي ليست مجرد شعارات، وإنما هي مبادئ دستورية، لكن الحقيقة محل تضييق، فالأقلية المسلمة في فرنسا،أضحت تعاني من القوانين التي تصدرها هذه الأخيرة، ففي البداية أصدرت قانون يحظر ارتداء الحجاب في المؤسسات التعليمية، وبعدها أصدرت قانوناً يمنع المرأة من ارتداء اللباس الذي يغطي جسم المرأة كاملا[10].

أ- إصدار قانون 2004 الذي يمنع الشعارات الدينية:

لقد منع المشرع الفرنسي الموظفين والعاملين في القطاعات العامة من ارتداء الألبسة أو الشعارات الدينية، بعدها منع المظاهر الدينية في المؤسسات التعليمية دون أن ينتبه إلى ضرورة التمييز بين الشعارات التي تعتبر ركنا أساسيا في عقيدة الشخص؛ إذ يترتب على التخلي عنها مساس بأصل من أصول ديانته وعقيدته ، وأننا عندما نضع هذا الشخص في موقع المفاضلة بين التخلي عن هذا الالتزام الديني وبين دخول التعليم ، فإنه سيفضل حتما التخلي عن الدراسة حفاظا على التزامه الديني مما يمس أيضا بمبدأ حرية التعليم، وعدم فرض القيود التي تحد من حرية الشخص من اكتساب العلوم .

مع العلم أن هذه الحملة قادها "جان لوي ديبري"الذي ترأس اللجنة التي تحقق في مسألة حمل الشعارات الدينية في المدارس الرسمية وفي 2/10/ 2004 إذ وافق مجلس النواب على هذا القانون[11].

* **موقف المجلس الدستوري** :

إن لحرية المعتقد قيمة دستورية، باعتبارها من المبادئ التي تقرها قوانين الجمهورية، وعن حرية المعتقد تنشأ الحرية الدينية، أي حرية الفردية في أن يؤمن أولا بالقضايا الدينية، والدمج بين مبدئي حرية المعتقد وحرية التعليم معتبرا الواجب المفروض على المعلمين باحترام علمانية المؤسسة التعليمية، وهو واجب عليهم، ولكن لا ينبغي أن يفسر هذا الواجب بشكل يسمح بالمماس بمعتقدات هؤلاء المعلمين أي بتعبير أخر: إن علمانية المؤسسة التعليمية لا تعني تنازل المعلمين عن أرائهم ومعتقداتهم الدينية[12].

* **مجلس الدولة وقضية الحجاب** :

في 2002 في قضية الآنسة " حكيمة " صادقت المحكمة الاستئناف الدولية على حكم محكمة الابتدائية في مدينة ليل التي أدانت جامعة ليل 2 بدفع تعويض للآنسة حكيمة مقداره 15.000 فرنك فرنسي تعويضاً عن الأضرار المادية والمعنوية التي أصابتها نتيجة قرار الجامعة بمنعها من دخول الجامعي وهي ترتدي الحجاب[13].

* **المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان والحجاب** :

حسب المادة 9 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان و المادة 2 من البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان تنصان على مايلي: "لا يجوز رفض حق التعليم لأيٍّ كان. والدولة في ممارسة الوظائف التي تضطلع بها في مجال التربية والتعليم عليها أن تحترم حق الأهل في تأمين هذه التربية وهذا التعليم طبقا لقناعاتهم الدينية والفلسفية".

فالمسألة لم تعرض على المحكمة الأوربية، لكن لو عرضت أمامها لتم إلغاء القانون الصادر من طرف فرنسا ، فهذا الأخير لا يستند إلى أي أساس قانوني رغم ذلك فالمسلمين مجبرين على تطبيقه.

إذن فرنسا كانت قد حظرت قبل سنوات ارتداء الحجاب في المدارس و المؤسسات الحكومية ، كجزء من قانون يمنع الرموز الدينية في هذه الأماكن ، وقالت ذلك دفاعا عن نظامها العلماني الذي يقضي بفصل صارم بين الدين و الدولة[14].

ب- إصدار قانون حظر تغطية جسم المرأة كاملا:

تبعات هذا القانون:

1- يجعل المرأة المنقبة عرضة لغرامة قدرها 150 يورو ويمكن أن تكون مشفوعة بدورة تدريبية على المواطنة كعقوبة بديلة.

2- كل شخص يجبر المرأة على ارتداء النقاب باستعماله العنف أو التهديد أو عبر إساءة استعمال السلطة فيعاقب بالسجن لسنة واحدة. "واعتبرها المشرع الفرنسي جنحة ".

3- أما إذا أجبرت على ارتداء النقاب قاصرا فإنه يمكن مضاعفة العقوبة على الشخص الذي أجبرها على ارتداء النقاب[15].

ملاحظة :

إن هذا القانون لم يدخل حيز النفاذ حتى يتسنّ للمعنيين بالأمر أن يستوعبوا القانون ، وينفذوه دون الوصول إلى مرحلة تطبيق العقوبات، مع العلم أنه صدر في تاريخ سبتمبر2010 وانتهت المدة في أفريل2011.

*** موقف الجمعية العامة من قانون حظر النقاب:**

في 13 جويلية وافقت الجمعية الوطنية في 13 جويلية 2010 على مشروع قانون قدمته وزيرة العدل"ميشل أليوماري" لحظر النقاب في كافة الأماكن العامة في فرنسا ، وجاءت الموافقة على مشروع القانون في قراءته الأولى ب **335** صوتا ومعارضة صوت واحد ، وامتناع نواب الحزب الاشتراكي عن التصويت [16].

*** تصويت مجلس الشيوخ على قانون حظر النقاب :**

لقد وافق أعضاء مجلس الشيوخ على القانون في منتصف سبتمبر دون إبداء أية تحفظات بأغلبية 246 صوت واحد وامتنعت المعارضة عن التصويت لهذا القانون .

*** موقف مجلس الدولة الفرنسي من قانون حظر النقاب :**

بناءا على طلب قدمه رئيس الوزراء الفرنسي في 2010/3/30 أدلى مجلس الدولة الذي يعد سلطنه قضائية في البلاد في 2010/4/12 برأيه في القانون، حيث أعرب عن تحفظات قانونية حول المنع الشامل للنقاب [17].

فرأيه كالتالي :

"إن القانون الذي قدمته الحكومة الفرنسية " باستخدام جملة المنع العام لارتداء الغطاء الكامل أو إخفاء الوجه؛ لا أساس له من الصحة لأنه يتعارض مع أهم مبادئ الدستور وأحكام المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان، والملاحظ أن هذا القانون لم يتحدث حسب رأيه لا عن "البرقع أو النقاب" بشكل خاص".

ويقول المجلس أن إرتداء النقاب أو الحجاب لا يتعارض مع النظام العام للمجتمع حيث يحق لأي فرد في المجتمع الفرنسي أن يرتدي ما يشاء .

مجلس الدولة الفرنسي كذلك إعترض على إستعمال كلمتي "الأماكن العامة" دون أن يحددها ، وأوصى أن يقتصر المنع على بعض الأماكن العامة من مصالح حكومية ، ومواصلات ومراكز تجارية [18].

*** موقف المجلس الدستوري الفرنسي :**

جاء عن المجلس الدستوري الذي يعد أعلى سلطة قانونية في البلاد، في تفاصيل قراره: إن هذا التوجه لا يمكن أن يطبق في أماكن العبادة المفتوحة للعامة، معتبرا مصادقته على القانون الذي صوت لصالحه النواب الفرنسيون بغرفته، أنه لا يتناغم مع دستور البلاد، و أضاف المجلس الذي سبق له أن حذّر من إصدار قانون منع النقاب لأنه يتعارض ومقتضيات الدستور، حيث أكد أن منع حجب الوجه في الأماكن العامة لا يعني التضييق على ممارسة الحرية الدينية في أماكن العبادة المفتوحة للجمهور؛ لأن من شأن ذلك أن يشكّل انتهاكا للحريات الدينية إذن وافق المجلس الدستوري على القانون رغم تحفظاته [19].

بالرجوع للمادة "1" من الدستور الفرنسي التي تذهب إلى أن الدولة الفرنسية علمانية وديمقراطية و اجتماعية، تكفل مساواة جميع المواطنين أمام القانون دون تمييز يقوم على الأصل أو الدين، وتحترم جميع المعتقدات [20].

نجد إذن هذا القانون الذي أقرته فرنسا غير دستوري فنص المادة يذهب إلى أن فرنسا تكفل المساواة للجميع أمام القانون دون تمييز على أساس ديني، وتحترم جميع المعتقدات، وهذا مالا يتوافق مع نص أو مواد القانون سواء الذي صدر في 2004 أو الذي صدر في 2010 الخاص بحظر تغطية جسم المرأة كليا [21].

مع العلم أن الحكومة الفرنسية قدمت حججا واهية تتعارض مع روح الدستور منها :

* الحظر الكلي للنقاب ضروريا لحماية الأمن و النظام العام وقيم النظام الجمهوري و الكرامة الإنسانية

* واعتبرت "ميتشل أليوماري" أن التصويت لصالح مشروع حظر ارتداء النقاب يمثل نجاحا للديمقراطية وللقيم التي تمثل النظام الاجتماعي،وقيم الجمهورية الفرنسية حتى لو كان ارتداء النقاب بمحض إرادة من ترتديه ، أما إذا كانت مجبرة عليه فإنه يمثل انتهاكا لكرامة الإنسان واعتبر كذلك "جان بول جارو" مقرر اللجنة القانونية البرلمانية أن إرتداء النقاب لا يساعد على الاندماج في الحياة الاجتماعية [22].

ثانيا: مدى شرعية الممارسات الفرنسية اتجاه المسلمين في ظل ثقافة فهم الأخر.

1- مدى دستورية كل من قانون حظر إرتداء الحجاب والنقاب:

إذن قانون حظر النقاب يتعارض مع أحكام الدستور ، وحتى قانون منع ارتداء النقاب ، فهذا القانون هو الذي سيحول دون اندماج الجالية أو الأقلية المسلمة في أوربا .

2- مدى توافق القانونين (حظر الحجاب في المؤسسات التعليمية والحكومية وحظر ارتداء النقاب) مع العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966:

قانون حظر ارتداء النقاب و الحجاب غير شرعي، ولا يستند لأي أساس قانوني، فحتى المادة 18 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية "أعطت الحق لأي شخص أن يختار عقيدته، ولا يجب أن يتعرض لإكراه

يمس بحرية التمتع أو اتخاذ أي ديانة ، ودولة حرية إظهار الديانة والتي لا يمكن أن تكون محلا للقيود في القوانين الداخلية"[23]، لكن في الحقيقة والواقع فقد أصدرت فرنسا قانونين يقيّدا هذه الحرية ويتعارض كذلك مع ثقافة فهم الآخر في ظل عولمة لاغية لكل الحواجز، ترتكز على: قيم حضارية معينة مثل احترام كرامة الإنسان ودينه، وحقه في الكلام والمسعى والمعتقد، والمشاركة في اتخاذ القرارات، وحقه في مساءلة الحكام والأطراف الحاكمة وترتكز كذلك على احترام الاختلاف بين الحضارات و احترام الرأي الآخر،وتأييد حقوق المرأة و الأطفال و الأقليات [24].

3 - مدى توافق القانونيين والاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان:

إن القانون الذي أصدرته فرنسا يتعارض مع المادة 9: من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان؛ التي تعطي لكل إنسان الحق في حرية التفكير والضمير و العقيدة، فهذا الحق يشمل حرية تغيير الدين أو العقيدة، وحرية إعلان الدين أو العقيدة، بإقامة الشعائر و الممارسة والرعاية سواء على انفراد أو بالاجتماع مع الآخرين بصفة علنية أو في نطاق خاص[25].

فعلى هذا الأساس يحق لكل شخص أن يمارس الشعائر الدينية سواء بارتداء الحجاب أو النقاب وفي كل الأماكن.

ومن المفترض أن لا تميز الدولة الفرنسية بين الفرنسيين و الأجانب والفرنسيين أو المسيحيين أو أي كانت ديانته لأن مادة 14 تكفل التمتع بجميع الحقوق والحريات المقررة في هذه المعاهدة دون تمييز أيا كان أساسه : الجنس أو العقيدة [28].

فالاتفاقية تحظر كل التصرفات الصادرة من طرف فرنسا.

الخاتمة:

إن الدوافع الحقيقة من وراء إصدار قانون حظر النقاب أو البرقع هو تحويل الأنظار عما تعانيه بعض فئات المجتمع الفرنسي وشرائحه من صعوبات في الاندماج وسياسة العنصرية والتهميش في العديد من المجالات .

هذا ما يدعو إلى طرح السؤال التالي: هل حماية مبادئ الجمهورية الفرنسية وقيمها تستدعي إقرار مثل هذه القوا نيين؟

من خلال ما تقدم نستنج ما يلي:

- إن ما يشهده الغرب من حساسية اتجاه الإسلام و المسلمين هو فعلا حالة من الخوف ولمعاداة المبالغ فيها، في ظل شعارات فهم الآخر واحترام خصوصياته العولمة الثقافية.

- إن الاعتداءات غير شرعية التي تتعرض لها الأقلية المسلمة في فرنسا من حظر ارتداء الحجاب و النقاب، هو تجسيد لما يتبناه هنتغتون في كتابه "**صدام الحضارات**" حيث يعتقد أن المشكلة الأساسية بالنسبة للغرب ليست الأصولية الإسلامية،بل الإسلام، فهو حضارة مختلفة أفرادها مقتنعين بسمو ثقافتهم من كونهم عنصريين.

- إن اليمين المتطرف في فرنسا يريد إقصاء الآخر؛ لاسيما المسلمين والتضييق على الدين الإسلامي بالخصوص ونشر هوس الإسلاموفوبيا بين الأجيال المتلاحقة ،لا يخدم الوحدة الوطنية و لا يعزِّز روح الانتماء للأمة الفرنسية الذي قام الحوار من أجله حسب الخطاب الرسمي كشف الواقع عكسه تماما؛ لأنه لا يمكن انتظار مطابقة كلية بين ثقافة الأقلية وثقافة الأغلبية لأن مثل هذه المطابقة تعني فعليا محو الشخصية الجماعية ومحو

الأقلية كأقلية دينية وإثنية، وهذا ما تهدف إليه الحملة الفرنسية باسم الهوية الوطنية.

قائمة المراجع

باللغة العربية:

أ- القوانين:

1- الدستور الفرنسي لسنة1958.

2- الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان لسنة1950.

3-العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية لسنة1966.

أ- الكتب:

1-مجدي الداغر، الصراع الحضاري بين الشرق والغرب في ضوء المتغيرات الدولية بعد أحداث 11سبتمبر2001، المكتبة العصرية، مصر،2009.

2-عبد العزيز بن عثمان التويجري، العالم الإسلامي في عصر العولمة، دار الشروق، مصر، 2004..

3- رجب سعد طه، الأديان و حرية التعبير، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان،مصر،2007..

4- نادية مصطفى، الهوية الإسلامية في أوربا-إشكالية الاندماج، برنامج حوار الحضارات، القاهرة، 2005.

5- سعدي بزيان، معركة الحجاب الإسلامي في فرنسا، دار هومة، الجزائر، 2005.

ب- المقالات:

1- أسامة القفاش، الإسلام والمسلمون في أوربا بعد11سبتمبر، مجلة الدراسات الإستراتجية، الجزائر، جانفي 2006.

2- محمد عدار.الإسلاموفوبيا: تحليل نظري معرفي، ملتقى وطني حول ظاهرة الإسلاموفوبيا في واقع السياسة العالمية، 5-6ديسمبر 2010، قالمة.

3-عصا م نعمة إسماعيل.حول حجاب المسلمات في فرنسا ،المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية ،لبنان،عدد2006،310.

4-عبد الحكيم قماز.محاكمة إمرأة فرنسية نزعت نقاب إمارتية بالقوة، جريدة الخبر،16أكتوبر2010.

5-عبدد الحكيم قماز.المجلس الدستوري يقر حظر النقاب، جريدة الخبر،9أكتوبر2010..

6- رابح زغوان، صعود اليمين المتطرف في أوربا: تعبير عن عداء سياسي أو مجتمعي للإسلام،ملتقى وطني حول ظاهرة الإسلاموفوبيا في واقع السياسة العالمية ،5-5-6 ديسمبر،قالمة.

7-عبد القادر دندن،الإسلاموفوبيا و حوار الهوية في فرنسا،ملتقى وطني حول ظاهرة الإسلاموفوبيا في واقع السياسة العالمية ،5-5-6 ديسمبر،قالمة.

8-عبد النور ناجي،الجاليات المسلمة في أوربا و مدى اندماجها في العمل السياسي والمدني، ملتقى وطني حول ظاهرة الإسلاموفوبيا في واقع السياسة العالمية ،5-5-6 ديسمبر،قالمة،.

9-محمد أمين الميداني،هل ينتهك حظر النقاب الحرية الدينية في أوربا ،متوفر على الموقع الانترنيت التالي: بتاريخ 2010/06/2 www.blog.amin.org/yahaf

10-عزة المقهور،حظر النقاب في فرنسا،متوفر على الأنترنيت التالي:
www.alwatanvoice.com/arabic/news/2010/06/19

باللغة الفرنسية:

1- les ouvrages

1-Emmanuel Decaux. droit inter national public.dalloz.Pariris.2007.p98.
2-Gérard cohen-Jonathan.protéger les droit humaine outilles et mécanismes juridiques internationaux.litec.Paris.2007.

2-les articles et les rapports

1-Lydia mennai.l islamophobie intitulée la construction médiatique de l'islamophobie en France.
séminaire nationale .5-6/12.guelma.p2362-
2-commission nationale consultative des droit de l'homme .avis sur la voile intégrale. Adopté par l'assemblée pléniere.du21janvier2010.p3.

3-Lydia mennai.l' islamophobie intitulée la construction médiatique de l'islamophobie en France. Séminaire nationale .5-6/12.guelma.p236
4-the background to the French parliamentary commission on the burquab .briefing paper.n°3.april2010.p1-3.

5-Samir Amghar .l'europe-terre d'influece des fréres étrangere. Ifri.paris .vol2.2009.p387-388.

الهوامش

1- محمد عدار، الإسلاموفوبيا: تحليل نظري معرفي، ملتقى وطني حول ظاهرة الإسلاموفوبيا في واقع السياسة العالمية،5-6 ديسمبر2010، قالمة، ص6-7.

2-أحمد عبد الفتاح، تصاعد اليمين المتطرف- هل يهدد وجود المسلم في الغرب، مجلة الدراسات الإستراتيجية، دار الخلدونية، جانفي2006، ص106.

3- رابح زغوان، صعود اليمين المتطرف في أوربا: تعبير عن عداء سياسي أو مجتمعي للإسلام، ملتقى وطني حول ظاهرة الإسلاموفوبيا في واقع السياسة العالمية، 5-5-6 ديسمبر، قالمة، ص194-195-

4-عبد القادر دندن، الإسلاموفوبيا وحوار الهوية في فرنسا، ملتقى وطني حول ظاهرة الإسلاموفوبيا في واقع السياسة العالمية،5 -5-6 ديسمبر، قالمة، ص194-195-

5-عبد النور ناجي، الجاليات المسلمة في أوربا و مدى اندماجها في العمل السياسي والمدني، ملتقى وطني حول ظاهرة الإسلاموفوبيا في واقع السياسة العالمية ،5-6-5 ديسمبر، قالمة، ص223-227.

6- مجدي الداغر، الصراع الحضاري بين الشرق والغرب في ضوء المتغيرات الدولية بعد أحداث 11سبتمبر2001، المكتتبة العصرية، مصر، 2009، ص121-.122

7- عبد العزيز بن عثمان التويجري، العالم الإسلامي في عصر العولمة، دار الشروق، مصر، 2004، ص107-.108

8- رجب سعد طه، الأديان و حرية التعبير، مركز القاهرة لدرسات حقوق الإنسان، مصر، 2007، ص20-25.

9- أسامة القفاش، الإسلام والمسلمون في أوربا بعد11سبتمبر، مجلة الدراسات الإستراتجية، الجزائر، جانفي 2006، ص107-.108

10- سعدي بزيان، معركة الحجاب الإسلامي في فرنسا، دار هومة، الجزائر،2005، ص9-10.

11-amir Amghar .l'europe-terre d'influece des fréres étrangere. Ifri.paris .vol2.2009.p387-388.

12- عصا م نعمة إسماعيل، حول حجاب المسلمات في فرنسا، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، عدد، 2006.310ص14-.15

13- نفس المقا ل أعلاه، ص21.

14- عبد الحكيم قماز، المجلس الدستوري يقر حظر النقاب،جريدة الخبر، 9أكتوبر2010،ص17.

15- نادية مصطفى، الهوية الإسلامية في أوربا:إشكالية اندماج، برنامج حوار الحضارات، القاهرة، 2005، ص32-33

16- محمد أمين الميداني، هل ينتهك حظر النقاب الحرية الدينية في أوربا، متوفر على موقع الأنترنيت التالي: بتاريخ2010/06/2 www.blog.amin.org/yahaf

17- he background to the French parliamentary commission-on the burquab .briefing paper.n°3.april2010.p1-3.

18- عزة المقهور، حظر النقاب في فرنسا، متوفر على موقع الأنترنيت:

19- عبد الحكيم قماز، المجلس الدستوري الفرنسي يقر حظر النقاب، المقال السابق،ص17.

20-المادة1 من الدستور الفرنسي.1985.

21-comission nationale consultative des droit de l'homme .avis sur la voile intégrale.adopté par l'assemblée pléniere.du21janvier2010.p3

22- عبد القادر دندن، المقال السابق، ص258.

23-المادة 18 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966.

24 -Lydia mennai.l islamophobie intitulée la construction médiatique de l'islamophobie en France. Séminaire nationale .5-6/12.guelma.p236

25 -Gérard cohen-Jonathan.protéger les droit humaine outilles et mécanismes juridiques internationaux.litec.Paris.2007.p98

26 -Emmanuel Decaux. droit inter national public.Dalloz.Paris.2007.p98.